

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٤٥٠ لسنة ٢٠١١

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

- مادة ١ -** تُحرم السيدة/ عبير حسين أحمد العايسى - الفلسطينية الجنسية - من اكتساب جنسية زوجها المصرية بالتطبيق لنص المادة السابعة من قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ وذلك لأسباب تتعلق بالدواعى الأمنية .
- مادة ٢ -** يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١١/٩/١١

وزير الداخلية

منصور عيسوى